

فان قلت عود العاصم في السؤال والمواد الى المطلقة والتقيده
كالا فقلت لما استبعدوا بعقلهم ان يكون لغيره من عرض البقر هذه
واعقدوا انه لابد من امر لاجل احتضت هذا الشأن السجيب فالوا ما هذه
التي تخص كيف اجازتها من حمل اللون ومن قبل السن فاشارة الى قوله
مخصوصه بامر محرم فكلوه فهاذا الضمير في السؤال الى المذبحه الغرض ان
عندهم فاشتمت لها توجب او اشير الى المطلوب ذمها التقيده بما يصدق
عليها في خالفها فاجد مرجع الضمير في السؤال الى جوابه وليس المرجع فيها
المطلقة والاشارة التي وقع عليها الذم من جهة الاطلاق في الاولى وكما في المصدق
الآخر فلا حرج والظاهر ان كلام السجده من هذا كان قد ورد في
من هذا الاطلاق ما اريد بالضمير وما اريد باللفظ الظاهر الذي هو وجه
قلت من هذا السؤال في قوله وبجولته حتى يرد من في ذلك ولم
يخبر في كلامهم شامخ البحث والذي حصل لنا في ان الضمير موضوعه
كوضع الظاهر الا انه استمر في دلالة على معناه قرنه مقينه للمراد
والاعراب انما لفظ مرادف نحو طاني زيد فاكرمه وقد كسفي ياره باي
ذلك الظاهر في اللفظ والمعنى نحو عبد لولا موافق للفقوى وما ربه ما يعود
اليه الكلام نحو وان كانت واجده ونااره مناسبه من الحكم ومدلول الضمير
نحو انما استرناه في ليل القدر حتى اذا بلغت الخنوم اخذ حشرجت ونحو ذلك
ونقد رهم لفظ مرادف فاغيد ضمير الضمير كقدرهم صراها زرا عند ضمير
المستتر الذي لا لفظ له وهذا كان الامر كما ذكرنا لم يضره هذا الا خلا في
البقره وسياتي لهذا ذكر في سورة النسا اما في الاية المذكوره ان الضمير
جاء المراد بالمطلق التقيده في سورة النسا بخلافه هنا فان فرق ما ذكر هنا
لواحد ضميروا بقره لاجل انهم قلنا ومناك قد اطلقوا على الاحتجاج على
البنة بالاية كالموجه فلما حل في الكلام كله موجه ودفق والموثق في قوله تعالى

واذا

واذا اخطى بعضهم الى بعض اي من اليهود من تنطه بالمان واذا اخلص الجمل يهود
لام بعضهم حضا على ما غلت من احادهم الى المسلمين من كلام حتى في صفة النبي
صلى الله عليه وسلم او ما تضمن انه على كفى او نحو ذلك وقولون كيف طغون اليهم ما احتضرت
واشم عليكم فاليكم ان تعلمتم ذلك حفظوه عليكم وقاتلتم في الحجة النافذة التي انتم
عند ركنكم ان يكون ذلك في الدين او في الاخرة وهذا الحكم الواضح رغبوا
امر الراشدين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا انه جاء بالتحفيف فان اخطاكم بالتحفيم
فتركوا الرجيم كانت لنا حجة عند الله ولنا قتيبي نبي من انبياءكم فمذمته عنوهم
السنة منزلة من الحاج مع علام الحيوس منزلة من كلين او لا يعلمون ان الله
يعلم ما يسرون وما يعلنون ولا ينفع هذا المنع الا في عبده ولذا عقب قوله
وهم يبيون لا يعلمون الكتاب اي لا يستخرجون تحكيمهم وتحييتهم فانهم
يرون بسبب تركه كتابا به قد قلب قلبه وجا به برعيه كذا قلنا
يعبدونهم ما استغفروا العقول من هذا وقد خالف من الضمير
الكتاب في الاصل فيلسا من قوله تعالى وهم اميون لا يعلمون معاني الكتاب الا
اماني وقلنا وتحمنا اقول مولانا الذي يقولون انهم لا يمكن من اخذ حكم
كتاب الله انما فان ذلك الماوضن من انتم هم هو انزل ورجم من اوتى
الضمير الظاهر لان مولا انقطع عنهم الاماني وانتهم الطغون ثم انتم اغتوا بحسبهم
بل حكموا على غيرهم بمثل حكمهم على انفسهم فقولوا اياه كتاب الله الذي عظمنا
الشرع وكذا قولوا باسمه النبوة فضموا الى اميتهم حكم سلطان حسيه كانه
وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليحكم الجاهلون حقا المحترمون على انهم قالوا بل
والحياء في حالي افعلى حكم رسول الاله حكى من مالك وان حشام واما
عن اليهود ان الله مقدم في ذلك عن ما خبير وانها في الاصل واقعه بعد الحاطف
الا انها قدمت علمه تنبيه على افعالها في التصدير وان الرحمن خالف في ذلك